

تفسير السعدي

@ 329 @ عهدهم إلى مدتهم إن [] يحب المتقين) ^ أي هذه البراءة التامة المطلقة من جميع المشركين . ^ (إلا الذين عاهدتم من المشركين) ^ واستمروا على عهدهم ، ولم يجر منهم ما يوجب النقص ، فلا نقصوكم شيئاً ، ولا عاونوا عليكم أحداً ، فهؤلاء أتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم ، قلت ، أو كثرت ، لأن الإسلام لا يأمر بالخيانة وإنما يأمر بالوفاء . ^ (إن [] يحب المتقين) ^ الذين أدوا ما أمروا به ، واتقوا الشرك والخيانة ، وغير ذلك من المعاصي . ^ (فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصوهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن [] غفور رحيم) ^ يقول تعالى : ^ (فإذا انسلخ الأشهر الحرم) ^ أي : التي حرم فيها قتال المشركين المعاهدين ، وهي أشهر التسيير الأربعة ، وتمام المدة ، لمن له مدة أكثر منها ، فقد برئت منهم الذمة . ^ (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) ^ في أي مكان وزمان ، ^ (وخذوهم) ! 2 2 ! (واحصوهم) ^ أي : ضيقوا عليهم ، فلا تدعوهم يتوسعون في بلاد [] وأرضه ، التي جعلها معبداً لعباده . فهؤلاء ليسوا أهلاً لسكناها ، ولا يستحقون منها شيئاً ، لأن الأرض أرض [] ، وهم أعداؤه المنابذون له ولرسله ، والمحاربون الذين يريدون أن تخلو الأرض من دينه ، ويأبى [] إلا أن يتم نوره ، ولو كره الكافرون . ^ (واقعدوا لهم كل مرصد) ^ أي : كل ثنية وموضع يمرون عليه ورابطوا في جهادهم ، وابدلوا غاية مجهودكم في ذلك ، ولا تزالوا على هذا الأمر ، حتى يتوبوا من شركهم . ولهذا قال : ^ (فإن تابوا) ^ من شركهم ^ (وأقاموا الصلاة) ^ أي : أدوها بحقوقها ^ (وآتوا الزكاة) ^ لمستحقها ^ (فخلوا سبيلهم) ^ أي : اتركوهم ، وليكونوا مثلكم ، لهم ما لكم ، وعليهم ما عليكم . ^ (إن [] غفور رحيم) ^ يغفر الشرك فما دونه ، للتائبين ، ويرحمهم ، بتوفيقهم للتوبة ، ثم قبولها منهم . وفي هذه الآية دليل على أن من امتنع من أداء الصلاة أو الزكاة ، فإنه يقاتل حتى يؤديها ، كما استدل بذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه . ^ (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) ^ لما كان ما تقدم من قوله : ^ (فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصوهم واقعدوا لهم كل مرصد) ^ أمراً عاماً في جميع الأحوال ، وفي كل الأشخاص منهم ، ذكر تعالى أن المصلحة إذا اقتضت تقريب بعضهم ، جاز ، بل وجب ذلك فقال : ^ (وإن أحد من المشركين استجارك) ^ أي : طلب منك أن تجيره ، وتمنعه من الضرر ، لأجل أن يسمع كلام الله ، وينظر حالة الإسلام . ^ (فأجره حتى يسمع كلام الله) ^ ثم إن أسلم ، فذاك ، وإلا

فأبلغه مأمنه ، أي : المحل الذي يأمن فيه . والسبب في ذلك أن الكفار قوم لا يعلمون ،
فربما كان استمرارهم على كفرهم لجهل منهم ، إذا زال اختاروا عليه الإسلام ، فلذلك أمر
الله رسوله ، وأمرته أسوته في الأحكام ، أن يجيروا من طلب أن يسمع كلام الله . وفي هذا حجة
صريحة لمذهب أهل السنة والجماعة ، القائلين بأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، لأنه تعالى
هو المتكلم به ، وأضافه إلى نفسه إضافة الصفة إلى موصوفها ، وبطلان مذهب المعتزلة ، ومن
أخذ بقولهم : أن القرآن مخلوق . وكم من الأدلة الدالة على بطلان هذا القول ، ليس هذا ،
محل ذكرها . ^ (كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد
الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين) ^ هذا بيان للحكمة الموجبة
، لأن يتبرأ الله ورسوله من المشركين ، فقال : ^ (كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند
رسوله ؟) ^ هل قاموا بواجب الإيمان ، أم تركوا رسول الله والمؤمنين من أذيتهم ؟ وحاربوا
الحق ونصروا الباطل ؟ أما سعوا في الأرض فسادا ؟ فيحق عليهم أن يتبرأ الله منهم ، وأن لا
يكون لهم عهد عنده ، ولا عند رسوله ؟ ^ (إلا الذين عاهدتم) ! 2 2 ! (عند المسجد
الحرام) ^ فإن لهم في العهد وخصوصا في هذا المكان الفاضل ، حرمة أوجب أن يراعوا فيها
الله . ^ (فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ، إن الله يحب المتقين) ^ ولهذا قال : ^ (كيف
وإن يظهروا) ^ إلى قوله : ^ (لقوم يعلمون) ^ . ^ (كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا
فيكم إلا ولا ذمة يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون * اشتروا بآيات الله ثمنا
قليلًا فصدوا عن سبيله إنهم ساء ما كانوا يعملون * لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة وأولئك
هم المعتدون * فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة